

لقار العر

فضيلة الشيخ محمد بن عبدالله آل لجهرا القحطاني*

أجرى الحوار
محمد بن عبدالله بن خنين

* القاضي بالمحكمة الجزئية بجازان (سابقاً).

العاصمية وحب التطلع للأفضل والمثابرة ديدن ضيف العدد، فقد استطاع الجمع بين الدراسة والوظيفة، إلى أن وصل القضاء، بالرغم من شظف العيش وصعوبة الحياة في وقته، عمل إدارياً، ثم كاتباً للعدل، ثم قاضياً بتزكية من رئيس محاكم عسير سابقاً الشيخ إبراهيم بن راشد الحديسي، فلازمه ولازم ابنه الشيخ محمد، ولازم الشيخ حسن النجمي، ثم عين قاضياً في محكمة بلقرن (سبت العلايا)، ثم مستعجلة نجران ثم محكمة تيماء، ثم جزئية جازان لحين طلب التقاعد، حيث دام أكثر من ٣٨ سنة ما بين العمل الإداري والقضائي. إنه فضيلة الشيخ محمد بن عبدالله بن علي آل الجهر القحطاني الذي تحدث عن مسيرته الإدارية والقضائية، وأوضح أبرز القضايا ومعايير اختيار القاضي، والنظرية للننقلات المتتابعة لمراحل التقاضي والمحاماة والتقاعد، حقوق الأدرين والصلح. فكان حواره عميقاً، ورأيه سيداً، فالىكم ما دار معه في اللقاء الماتع:

الشيخ محمد بن إبراهيم الحديسي ولازمت فضيلة الشيخ حسن بن زيد النجمي القاضي في محكمة التمييز بمكة المكرمة - رحمة الله - ثم صدر قرار بتعيينه قاضياً بمحكمة تعيين وباشرت بها في بداية عام ١٤٠٠ هـ ثم انتقلت إلى محكمة بلقرن (سبت العلايا) ثم المحكمة المستعجلة بنجران ثم محكمة تيماء ثم المحكمة الجزئية بجازان ثم أحلت على التقاعد بناء على طلبي عام ١٤٢٨ هـ بعد خدمة طويلة أكثر من ثمان وثلاثين سنة ما بين عمل إداري وقضائي.

■ من تذكرون من مشايخكم وزملائهم في مراحل التعليم والعمل؟
- أذكر فضيلة الشيخ علي بن عواض الالمعري ويعمل الآن في محكمة الاستئناف بالرياض، فقد عملت تحت إدارته عندما كنت كاتب ضبط وكان نعم الرئيس فقد تعلمت منه الكثير، وأيضاً فضيلة رئيس محاكم عسير سابقاً فضيلة الشيخ إبراهيم الراشد الحديسي - رحمة الله - وفضيلة مساعدته الشيخ محمد بن إبراهيم الحديسي أمده الله بالصحة والعافية والخاتمة الطيبة وفضيلة الشيخ حسن بن زيد النجمي رحمة الله القاضي بمحكمة التمييز بمكة المكرمة، فقد كان يعمل عضواً قضائياً برئاسة محاكم عسير وغيرهم كثير من انتقلوا إلى رحمة الله تعالى ومنهم من لا يزال على قيد الحياة.

■ ما مسيرة عملكم في القضاء؟ وما أبرز وأهم القضايا التي واجهتكم؟

- كلنا يعلم أن الأحكام الشرعية التي تصدرها المحاكم هي الفصل الحق في جميع القضايا المطروحة، ونعلم أن من اقتتنع بحكم الله جلت قدرته بذلك يدل على كمال إيمانه قال تعالى ﴿فَلَا وَرِبَّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يَحْكُمُوكُمْ فِيمَا شَجَرُ شَيْئَمُ ثُمَّ لَا يَجْدُوا فِي أَنْسَهُمْ حَرَجًا مَّا تَنَاهَ قَضَيْتُ وَيَسَّمُوا تَسْلِيماً﴾

■ حدثونا عن نشأتك وتعليمك ومراحل أعمالكم الوظيفية؟
- ولدت عام ١٣٧٠ هـ بقرية آل لجهر الواقعة بمحافظة أحد رفيدة التابعة لمنطقة عسير، ونشأت وتربيت في كنف والدي رحمهما الله رحمة واسعة وأموات المسلمين، ودرست بمدرسة القدس الابتدائية بمحافظة أحد رفيدة، وبعد تخرجي منها التحق بالمعهد العلمي بأبها، وبعد أن أتمت السنة الثالثة بالمعهد التي تعادل شهادة الكفاءة، أجريتني التوظيف بالمادية القاسية إلى البحث عن عمل يقوى مدخولي الشهري، حيث كنت أتقاضى مكافأة شهرية من المعهد قدرها مئة ريال، وعشرة ريالات أتفق على نفسى منها، وبالباقي أعطيه والدى حيث كان - رحمة الله - في حاجة ماسة، فتوظفت بالبنك الزراعي بأبها بالمرتبة الثانية وتحسن الدخل وفي نفس الوقت لم أترك الدراسة، بل واصلت بالمعهد منتسبةً وأخذت أحد وأجتهد أكثر من قبل، لأنني أخشى أن أخسر الدراسة وأخشى أن يسبقني زميلي، والله الحمد، واللة لم يفتني شيء، فقد تخرجت معهم في نفس السنة التي تخرجوا فيها وهذا بتوفيق الله ثم بدعاء الوالدين رحمهما الله ثم انتقلت من البنك الزراعي بأبها إلى القوات الجوية بخمس مشيط المرتبة الرابعة، ثم الخامسة وبعد تخرجي من المعهد التحق بكلية الشريعة بالرياض، منتسبةً وواصلت دراستي بها إلى أن تخرجت في عام ١٣٩٦ هـ وتم تعييني على المرتبة السادسة بالقوات الجوية بخمس مشيط ثم انتقلت إلى محكمة أحد رفيدة على وظيفة كاتب ضبط ثم تعيينت كاتب دع بالمرتبة السابعة بأبها وقد كتب فضيلة رئيس محاكم عسير سابقاً، فضيلة الشيخ إبراهيم الراشد الحديسي رحمة الله كتاباً إلى مجلس القضاء وطلب تعييني بالسلك القضائي، وقد تم ذلك فلazمت فضيلته وفضيلة مساعدته ابنه

لظروف المادية توظفت بشهادة المتوسطة وواصلت تعليمي منتسبةً

- متكلماً مجتهداً) وإن كان أيضاً قوياً من غير عرف ليتنا من غير ضعف، حليماً ذا خلق عال لا يتعالي على الناس فيغفروا منه ولا يستطيعونه مقابله وتقديمه شكواه، وإن يخالط من يثق فيهم من طلبة العلم وإذا مر بالناس يخشى السلام على من يقابل إلى أن يدخل مكتبه ويرد السلام، فبعض الزملاء يشكوا الناس منهم حيث لا يغشون السلام ولا يردونه هذا خطأ كبير وأن يحافظوا على الدوام لأن وقت الموظفين ملك للإدارة التي يعمل بها لمدة سبع ساعات، فإذا صرف ذلك الوقت لغير تلك الإداره، فقد انتهى على حق الغير، والضضاة هم القدوة والملاحم عدم تقديم بالدوام الرسمي تجده لا يأتي إلا متاخرًا وينصرف مبكراً المعروف أن تأخره وخروجه مبكراً يؤثر على حقوق المراجعين فاللصكوك والقرارات لا تصدر إلا بتوقيعه ثم قد يقاده الموظفون فلا يحافظون على الدوام وهذه مشكلة.
- ما رأيك في التطورات والتقلات المتتابعة في مراحل التقاضي؟
- لا شك أن هذه التطورات والتقلات المتتابعة سيكون لها الأثر الطيب والمردود الحسن لتحقيق العدل المن-sided وبالأساليب الحديثة المنظورة ويجد صاحب الحق فرصه لتقديم كل ما عنده من إضافات وبيانات، فالقائمون على هذا الهرم المبارك جزاهم الله خيراً، لا يقفون عند حد معين بل هم مستمرون في البحث عن كل جديد مفيد مع المحافظة على الأسس والثوابت الشرعية.
- حدثنا عن المحاكم التي عملت بها من حيث التأسيس والقضايا؟
- كما قلت في بداية الحديث في بداية عام ١٤٠٠هـ باشرت العمل في محكمة تثليث ثم انتقلت إلى محكمة بالقرن (سبت العالية) في عام ١٤٠٦هـ وفي عام ١٤١٢هـ انتقلت محكمة المستجلة بمنجران وفي عام ١٤١٦هـ انتقلت محكمة تيماء وفي عام ١٤٢٣هـ انتقلت للمحكمة الجزئية بجازان وهيمحاكم قديمه جداً وتزخر بكثرة الأعمال المتنوعة، كما هو موضح في الإحصاء الرسمي الموجود بالمحاكم ولا يتوفّر لدى الآن كوني أصبحت خارج المحكمة.
- هل لكم مناشط أخرى وقت عملكم في القضاء وبعد؟
- كنت إمام جامع في تثليث وسبت العالية ونجران وبواسطة المسجد أقوم بإلقاء الخطب الأسبوعية بالإضافة إلى ترؤسي جمعية البر الخيرية في سبت العالية، وبعد الإحالة على التقاعد، فتحت مكتبي للمحاماة في
- كان هناك دور بارز للقبيلية في فض النزاعات ولا يزال بعض القضايا الزوجية لا يحلها إلا العرف القبلي
- ﴿ [النساء: ٦٥] ، وقال تعالى: ﴿ وَمِنْ لَمْ يُحِكِّمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّافِرُونَ ﴾ [المائدة: ٤٤] ، وقال تعالى: ﴿ وَمِنْ لَمْ يُحِكِّمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾ [المائدة: ٤٤] ، وعندما صدر توجيهي للعمل قاضياً وجدت في بعض المحاكم أن الحكم الشرعي في القضايا الجنائية، ما هو إلا شكلي أمام الدولة فقط، وأن الذي ينهي النزاع هو الحكم القبلي، فانظر القضية وأصدر أحکاماً يقتضي بها الطرفان، وبعد ذلك يأتي دور القبيلة لتحكم بحكمها الذي ينهي الخصومة، وقد بيّنت لهم خطورة ما هم عليه من العوائد القبيلية المخالفة لأحكام الشرع، وإن من يفضل ذلك فإنه قد وقع في إثم عظيم.
- وكانت النصائح في كل مناسبة ولكن بدون جدوى، حتى بعض القضايا الزوجية لا يحلها إلا العرف القبلي، ففي سنة من السنين أتى إلي مواطن واحتكم رجلاً آخر أراد المشتكى أن يزوج ابنته على آخر، وقد عقد النكاح ولم يبق إلا تمام حفل الزواج والدخول فاتني ذلك الرجل ابن عم البنت فقرع والدها وهو المشتكى من إتمام الزواج وناقشت المشتكى وبعد ذلك كتب خطاباً إلى الجهة المختصة وطلبت إحضار ابن عم البنت والأخذ على يده، وعدم تعرضه لعممه وفي حالة إحصاره على المعارضه فبodium السجن، وبين الزواج إلا أنه رفض وأودع السجن حتى يحضر كفياً معروفاً يكفله بعد معارضته فبقي في السجن عشرة أيام تقريراً وقبل ذلك أتى إليه عممه و沐مه مجموعة من الناس، وشيخ القبيلة وغيره من المشايخ وطلبوه المعرض بعدم المعارضه، وقدموه له أموالاً كثيرة إلا أنه أصر على موقفه وبعد مرور عشرة أيام من سجن المعرض حضر إلى الزوج ومعه معروض مرفق به عقد النكاح، وطلب توثيق طلاقه لزوجته فسألته لماذا تطلق والمعرض في السجن فأخبربني أنه لا يستطيع إتمام الزواج ما دام المعرض أصر على موقفه فخيشه المشاكل فطلاق زوجته مرغماً فهذه العوائد كانت تؤرقني وتضايقني جداً، وأرى أنه يجب الضرب بيد من حديد على الذين يوبّون تلك العوائد المخالفة ومتى حدثت قضية وحكم فيها حكم الشرع فعلى المدعى قبول ذلك حتى يعلو حكم الله.
- اختيار القضاة يخضع لمعايير ومواصفات فما صفات القاضي الناجح؟
- المنصوص في بابه اشتراط عشر صفات في القاضي: (أن يكون عاقلاً ذكراً حراً مسلماً عدلاً سميعاً بصيراً

على المادة نسأل الله العافية
والسلامة، أو كسب رضا صاحب
الدعوى أو غير ذلك من المقاصد.
■ هل من حقوق للأدرين في جرائم

الحدود وهل تطبق الحد على المعتدي كاف أم يبقى حق للمعتدى
عليه بمعنى مثلاً إذا زنى بأمرأة، فهل لها عليه حقوق بغض
النظر عن إقامة الحد عليه؟ وهل يجب لها المهر وإن كانت بكرةً
فهل لها أرش البكارة وإن ترتب على زناها بها افخاؤها أو
موتها فهل يضمن ذلك، وهل يختلف الحكم بين المطاعة
والمكره؟

- نعم للأدرين حقوق في بعض الحدود، كمن زنى
بأمراة وهي غير مطاعة ففض بكارتها وأفضاها فإن عليه
مهر المثل وثلث الديمة مقابل الإقضاء، أما المطاعة فليس لها
مهر المثل لأنها أذنت له، ولكن لو أفضاها، فإن عليه دية
الإقضاء لأنها لم تاذن بذلك، وإذا ماتت ضمن وعليه الديمة
ولا يختلف الحكم حيث بين المطاعة والمكره.

■ ماذا تودون أن تقولوه لوزارة العدل ولجلتها العلمية؟
- أقول لها لقد وفرت الحكومة أيدها الله المبالغ الازمة
والاعتمادات الضخمة، فإلى الأمام وإلى كل جديد مفید،
وعجلة التقدم مستمرة في جميع مراحل الحياة والمسؤول
من هذه الوزارة أن تسابق غيرها، فهي أهم الوزارات فهي
الموكول إليها المحافظة على دماء وأموال وأعراض الناس،
وقد ضمت نسبة من المسؤولين من علماء ومنخصصين أكفاء
وعلى رأسهم معالي وزير العدل الشيخ / الدكتور محمد بن
عبدالكريم العيسى، أما مجلة العدل فهي السسان الناطقة
لأخبار هذه الوزارة الغنية، وهي المجلة العلمية المحتوية
لتلك الأبحاث المفيدة والدراسات المتخصصة، فالقاضي يجد
ما ينتجه من الأبحاث العلمية والتطبيقية المدونة ويفقي
شرائح الموظفين، كل يجد مبتغاه في هذه المجلة المباركة،
وأعطت فرصة للمساهمة في تقديم البحوث العلمية من
أستاذة الجامعات وأصحاب الأقلام الموثوقة. فنسأل الله
أن يجزي جميع العاملين عليها بما بذلوا من جهد مبارك في
تقديم المادة العلمية وإخراجها بهذا الشكل المروق.

■ ماذا تودون أن تنتهيوا الحوار معكم؟
- الدعاء لجميع العاملين في وزارة العدل وغيرها
من مرافق الدولة بالتوافق والنجاح وأن يكفي هذه
البلاد شر الحاسدين
الحاقدين، وصلى الله وسلم
على سيدنا محمد وآله
وصحبه أجمعين.

اختيار القاضي يخضع لمعايير ومواقف ويتمكن الاستفادة من القضاة المتقاعدين

مدينة جدة.

■ ما رأيكم في طلب الصلح بين
أطراف القضية؟ وما دور مكاتب
الإصلاح في المحاكم؟

- الصلح خير كما ذكر الله ذلك في محكم كتابه، ومن
طبعي أضبط القضية الدعوى والإجابة ثم أعرض على
الطرفين الصلح، فإن تيسير ذلك أزالت التوتر بين الطرفين باختيار
عدلين من يرضونهم من الناس أكثر ذلك عليهم حتى يقوم
الطرفان باختيار من يردون وأشرك معهم هيئة النظر،
فإن انتهوا فيها ونعمت وإن استمررت في إنهاء القضية،
علماً أن ليس كل قضية تصلح بإجراء الصلح بعض القضايا
لا سبيل لإجراء الصلح فيها وقد أحسنت الوزارة صنعاً
عندما أنشأت مكاتب للصلح في المحاكم، فذلك يسهم في
انتهاء القضايا بسرعة وأيضاً يقلل من الأعباء على القاضي.
■ ما رأيكم في فصل العمل الإداري عن القضايى في المحاكم؟
فهل ساهم في تدرج القاضي لعمله؟

- العمل الإداري يأخذ وقتاً كبيراً من القاضي قبل
ضبط القضية وبعدها، فلما صدرت التعليمات بتفرغ
القاضي لعمله الأساسي فسيسههم ذلك إن شاء الله في صرف
جميع وقت القاضي لعمله القضائي وترك العمل الإداري
للموظفين الإداريين وأرى ألا يمنع القاضي من التدخل في
العمل الإداري إذا رأى ما يغير ذلك حتى يعلم الموظف الإداري
أن هناك من يشرف عليه ويراقبه.

■ ما نظرتكم حال المتقاعدين من أصحاب الفضيلة القضاة هل
يمكن الاستفادة من خبراتهم؟

- المتقاعدون الذين لا زالوا في قوة نشاطهم يمكن
الاستعانة بهم في الاستشارات في أمارة المناطق والمحافظات
واللجان العاملة.

■ ما نظرتكم حال المحامي؟ وهل كل محام طالب حق؟
- المحامي سيكون عضواً قوياً للقاضي حيث تجده
متعاوناً ولديه المعرفة بأسلوب التقاضي فيقدم الدعوى
بأسلوب يريح القاضي ويعينه عن كثر التساؤلات ويجب
على المحامي أن يكون هدفه إحقاق الحق فلا يتوكلا عن
شخص يرى أن دعواه غير محققة أو أن هدفه هو الإضرار
بالدعى عليه فقط، ويأخذ المبلغ المناسب لأتعابه لا يظلم
موكله وأن يترافق عن الضعفاء ذوي الظروف المادية
الصعبة بدون بدل، بل ابتناء
ما عند الله جلت قدرته وليس
كل محام محققاً، بل قد يكون
بعض المحامين هدفهم الحصول

التطورات المتتابعة لوزارة العدل لها الأثر الطيب والمحدود الحسن